

قرار مجلس المنافسة عدد 124/ق/2023 صادر في فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023) المتعلق بتولي شركة CDG invest SA المراقبة المشتركة المباشرة لشركة Urbam SARL AU عبر اقتناء نسبة 33,34 بالمائة من حصص أسماؤها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

إن مجلس المنافسة المنعقد في شكل فرع برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، وعضوية السيدين عبد اللطيف الحاتمي، ورشيد بنعلي،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وعلى اجتماع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023)؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 098/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 21 من شوال 1444 (12 ماي 2023)، والمتعلق بتولي شركة CDG invest SA المراقبة المشتركة المباشرة لشركة Urbam SARL AU عبر اقتناء نسبة 33,34 بالمائة من حصص أسماؤها وحقوق التصويت المرتبطة بها؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة رقم 2023/0111 بتاريخ 25 من شوال 1444 (16 ماي 2023) والقاضي بتعيين السيد يوسف الحسوني مقرا في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 27 من شوال 1444 (18 ماي 2023) والذي يمنح أجل (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع التركيز أعلاه؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 28 من شوال 1444 (19 ماي 2023)؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 26 من ذي القعدة 1444 (15 يونيو 2023)؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد محمد هشام بوعياذ، للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023)؛

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتميمه، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد ميرم بين الأطراف بتاريخ 10 أبريل 2023 ينص على اقتناء الشركة المقتنية لنسبة 33,34% من رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به للشركة المستهدفة، في حين أن الشخص الذاتي المؤسس للشركة المستهدفة سيحتفظ بنسبة 66,66% من حصص رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة بها؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة CDG invest SA المراقبة المشتركة المباشرة لشركة Urbam SARL AU عبر اقتناء نسبة 33,34 بالمائة من حصص رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها، مع حق اعتراض بعض القرارات الاستراتيجية (droit de véto)، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، كما تم تغييره وتميمه، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني لمجموع المنشآت ورقم المعاملات المنجز بالمغرب بشكل منفرد من واحدة على الأقل من المنشآت المحددين في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652، كما تم تغييره وتميمه؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي:

- **الجهة المقتنية «CDG Invest SA»:** هي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بالرباط تحت عدد 61511، والكائن مقرها الاجتماعي ب: محج رياض بنس ستر، العمارة 7 و 8، الطابق 3، حي رياض، الرباط. وهي شركة

تنشط بالأساس في مجال حيازة وتسيير صناديق الاستثمار وكذا امتلاك حصص من رأسمال الشركات سواء في المغرب أو خارجه. وتعد شركة «CDG Invest SA» فرعا مملوكا بالكامل لصندوق الإيداع والتدبير؛

- **الجهة المستهدفة Urbam SARL AU:** هي شركة ذات مسؤولية محدودة ذات شريك وحيد. والكائن مقرها الاجتماعي في بسكورة، الأندلس GH3 11، عمارة 3، الشقة 11، الطابق 3. مسجلة في السجل التجاري للدار البيضاء تحت رقم 343823، والناشطة في مجال تغطية الأرضيات الصناعية والزخرافية (revêtement de sols) والخرسانة التقنية.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن عملية التركيز هذه تندرج في إطار برنامج «*génération entrepreneur*» الذي تهدف عبره، مجموعة صندوق الإيداع والتدبير دعم المقاولين الواعدين بالمغرب، ذوو الخبرة في قطاعي الصناعة والخدمات وذلك عبر توفير التمويل والمواكبة للمقاولات المعنية والتي من بينها الشركة المستهدفة؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية هي كالاتي:

- سوق تغليف الأرضيات بشقيها الصناعي والزخرفي؛
- سوق إنتاج وتوزيع الخرسانة لتقنية (béton technique)؛
- سوق إنتاج وتوزيع الخرسانة الجاهزة للاستخدام (béton prêt à l'emploi)؛
- سوق توزيع كيماويات البناء.

هذا وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث أثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه الأسواق مفتوحا دون الحاجة لاعتماد تقسيم أدق؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخل هذا السوق، فإن تحديد السوق المعنية يكون على المستوى الوطني؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في الأسواق المعنية بالعملية، نظرا لعدم وجود أي ترابط أفقي أو عمودي بين أنشطة الشركتين طرفي عملية التركيز، كون الشركة المقتنية لا تنشط سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة في هذه الأسواق، وبالتالي فإن إنجاز هذه العملية لن يترتب عنه أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق الأطراف من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها. ونظرا أيضا، لوضعية الأطراف بعد العملية، التي لن تؤهلها لإغلاق هذه الأسواق المرجعية في وجه الزبناء، في ظل تعدد الشركات المتنافسة التي من شأنها تقديم بدائل للزبناء،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 098/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 21 من شوال 1444 (12 ماي 2023)، يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة CDG invest SA المراقبة المشتركة المباشرة لشركة Urbam SARL AU عبر اقتناء نسبة 33,34 بالمئة من حصص رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ فاتح ذي الحجة 1444 (20 يونيو 2023)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، وذلك برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، وعضوية السادة عبد اللطيف الحاتمي ورشيد بنعلي.

الإمضاءات :

حسن أبو عبد المجيد.

عبد اللطيف الحاتمي. رشيد بنعلي.